

وهو الجواب هكذا ٦٠٠ وهذا من مترتين ومثال من  
 ثلاث مراتب ما اذا قيل اضرب اربع مائة واثنين وثلاثين  
 في ثلثمائة واحد وعشرين فانزل بها هكذا 
$$\begin{array}{r} 843 \\ 1296 \\ \hline \end{array}$$
  
 ثم اضرب كل واحد من السطر الاعلى في جميع  
 منازل السطر الأسفل وانبت خارجا 
$$\begin{array}{r} 432 \\ 321 \\ \hline \end{array}$$
  
 يجب ما يقتضيه الباق من الاسوس واجمع الخارجات  
 يكن الجواب مائة الف وثمانية وثلاثين الفا وستمائة  
 واثنين وسبعين هكذا ١٣٨٦٧٣ ولو قيل  
 اضرب الفا واثنين واثنين وعشرين في الفين وثلثمائة  
 وخمسة عشر فانزل هكذا 
$$\begin{array}{r} 3162 \\ 1386 \\ \hline \end{array}$$
 وافعل كما  
 تقدم يكن الجواب الف الف الف الف وثمانمائة  
 الف وثمانية وعشرين 
$$\begin{array}{r} 1232 \\ 2315 \\ \hline \end{array}$$
 الفا وتسعمائة  
 وثلاثين هكذا ٢٨٣٨٩٣٠ **واعتماد**  
**صحة** اي صحة الضرب يحصل بان تقسم حاصل الضرب  
 وهو الجواب على احد المضروبين سواء كان المضروب  
 او المضروب فيه يخرج المضروب الآخر فان خرج بالقسمة  
 المضروب الآخر صح العمل واللازم بان خرج اول او اكثر  
**فلا** يكون العمل صحيحا فاعده حتى يصح وذلك ان تطرح  
 كل من المضروبين باحد الطرفين والنتيجة المتقدمة ذكرها  
 والميزان ما طرحت به فاني احدهما كضرب تسعة واثنين  
 عشرا وكلاهما كضرب ثمانية عشر في سبعة وعشرين

الاعتماد لصحة  
 الضرب

اوساواه

اوساواه مضروب البيعتين كاشي عشر في مثلها او نزل دعلي  
 ما طرحت به وفي الرايد بما طرحت به خمسة عشر اربعة  
 وعشرين والفا والا فالباقي من المضروبين بعد الطرح هو  
 الميزان كضرب سبعة عشر في ستة وعشرين فالباقي من  
 كل منها بعد طرح التسعة ثمانية وحضوب البيعتين  
 اربعة وستون والباقي بعد طرح ابا التسعة واحد فهو  
 الميزان فاطرح الجواب وهو اربعة مائة واثنان واربعون  
 بما طرحت به يبقى مثل الميزان او كان مضروب البيعتين  
 اقل مما طرحت به فهو الميزان كضرب اثنى عشر في عشر في الباقي  
 من الاول ثلاثة ومن الثاني اثنان ومضروب الثلاثة  
 في الاثنى ستة فهم الميزان فاطرح الجواب بما طرحت به  
 يبقى مثل الميزان فان بقي غير ذلك كان خطأ وذلك ان  
 تعدل عن الطريقة التي ضربت بها الطريقة اخرى فان خرج

الجواب كالأول صح العمل والا فلا **الباب الرابع**  
**في اعمال القسمة** بما التانيث وهي لغة التفریق واصطلاحا  
 حل المقسوم الى اجزاء متساوية عدتها كعدة ~~القسمة~~ احاد  
 المقسوم عليه والفرق منها معرفة ما يبض الواحد  
 وهذا في قسمة النبي عليه غير بما نسبه كقسمة دراهم علي حبال  
 او معرفة ما في المقسوم من امثال المقسوم عليه وهذا  
 في قسمة النبي عليه بما نسبه لقسمه بحسبة طولها عشرة  
 اشبار على حسبة اطول منها او اقصر ومن خواصها

مبحث القسمة